

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦١٩ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٢٢٥٠ م<sup>٢</sup> بالقرية التاسعة بذور التابعة للوحدة المحلية لقرية الشيخ محمد متولى الشعراوى - مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحرى : مدرسة صديقة الفتيات ثم شارع ٣ م بينهما .

الحد القبلى : شارع بعرض ١٢ م .

الحد الشرقى : شارع بطول ٨ م .

الحد الغربى : شارع بطول ٨ م .

وذلك طبقاً للكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٢ مارس سنة ٢٠١٥ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

كردكي لجمع المزارع اثار مدينة تعليم كاسا  
بمساحة ٢٠٠٠م بالقرية الشاهقة بدير

انها بستان

شارع ٢١٠ موز ٦١٩ ٢٠١٥



شارع ٢١٠

بستان  
بستان  
١٢٣

بستان  
بستان  
٩

بستان